

ابن زيد المعني ان نسيانا المأمور به او احظانا في المنهي وقال عطا جهلنا  
 وتقدرا والمراد هنا الاكراه قال في المصباح ونسيت الشيء انساه نسيانا  
 مسترك بين معنيين احدهما ترك الشيء على ذهول وعفلة وذو الشئ  
 خلاف الذكر والثاني الترك على فمده عليه ولا تنسوا الفضل بينكم  
 اي لا تصدروا الترك والامثال ويتعدى الي ثمان بالهمزة والتصغير  
 ونسيت ركعة اهلتها اذ هو لا ويرجل نسيان ونسيان في سكرات  
 والفرق بين النسيان والنسيان نسيان نسيان عن الحافظة والمذكر  
 لانه جهل بعد العلم والنسيان نسيان الحافظة فقط والفرق بين  
 النسيان والحفظ ان النسيان ينسبه صاحبه باذنه وقته والحفظ لا ينسبه  
 به ويقال الماقي به ان كان على جهة ما يتبع في فهو الصواب وان كان لا يتبع  
 ما يتبع في نظر فان كان مع قصد من الاية يسمى الفلظ وان كان من غير  
 قصد منه فان كان ينسبه باذنه فهو النسيان والافعال الحظاء  
 والنسيان حالة التعمير في الانسان من غير اختياره فوجب عقوبته  
 عن الحفظ والعفلة ترك الاتقان بسبب امر عارض وقيل العفلة  
 تكون عمالا يتكبر والنسيان يكون مما يكون تقول عقلت عن هذا الشيء  
 حتى كان ولا تقول سهوا عنه حتى كان وقر اخر وهو ان العفلة  
 تكون عن فعل الغير تقوله كنت غافلا عما كان من فلان ولا يجوز ان يسرى  
 عن فعل الغير **وما استكرهوا عليه** اي من صور منه الاكراه فلا يكون  
 من اكره على الرد ولا يصح اعتقاده ولا طلاقه ولا شيء من تصرفاته  
 وهو مذموم ما لا يشافعي واحمد خلافه في حنيفة في الطلاق  
 والحديث مخصوص بما اذا لم يكن محرم فان اكره بالقتل وجب القصاص  
 على المكره بالكسر والمكره بالفتح او بالثنا وغير ذلك وجب العفو  
 من اكرهته على كذا اذا حملته عليه فهدر والاكره بالضم المستفاد  
 يقال

يقال تمت علي كرهه بالضم اي على مشقة وبالفعل الاكراه يقال اقاضي فلان  
 علي كرهه بالفتح اذ الاكراه عليه وقال الكسائي في العتقان ومعناه  
 هذا الخبر ان الخطا والنسيان والاكرهه كان يؤخذ بها اولاد لا تمتع  
 المؤاخذة عقلا فان الذنوب كالسومر فكما ان تناولها يودي الي  
 الهلاك وان كان خطا فتناول الذنوب لا يبعد ان ينفي الي العقاب  
 وان لم تكن عزيمة لكنه تعالى وعدنا النجاة من رحمة وفصلنا  
 ومن ثم امر الانسان بالرجوع واستدامة واعتدادا بالنية **حديث**  
**سنن رواه محمد بن ماجه وابو بكر** النبي **وعنه**  
 قال عازق المانزلة قوله تعالى وان توبوا ما في انفسكم واتجوه  
 يحاسبكم به الله شق ذلك على الصحابة رضي الله تعالى عنهم في  
 جماعة منهم للنبي صلى الله عليه وسلم وقالوا كيف امن العبد بالانطق  
 ان احدنا ليحدث نفسه بما لا يجب ان يثبت في قلبه وان له الدنيا  
 فقال لهم صلى الله عليهم وسلم فلعلمكم تقولون كما قالت بنو اسرائيل  
 سمعنا وعصينا **ظمننا** واهبط فقالوا فلما نزلت بها السنتهم واطمانت  
 اليها نفوسهم انزل الله تعالى امن الرسول الي قوله لا يكلف الله نفسا  
 الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فتعلقوا بالكسب دون  
 العزم كذا في اكثر التفاسير وفي بعضها انها سمعت بهته واكثر المحققين  
 من اهل الاصول على ان التسبح يكون في الاحكام دون الاخبار وهذا  
**خبر الحديث الامر بعون** عن ابن عمر رضي الله عنهما قال  
**اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة** بفتح الميم وكسر الكاف  
 يجمع العصد والكتف يروي بالثنية والافراد وفيه مشقة الملم بمض  
 اعطى المتكلم عند التعليم او الموعوظ عند الوعظ ليعي ما يقال له  
 فيكون بعد نسيانه وبعد القول عبد الله بن مسعود علمه في رسول الله